الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف- ميلة

معهد الحقوق

شهادة مشاركة

تشهد مديرة معهد الحقوق ورئيسة الملتقى الوطني أن: د/ بوبعاية كمال من جامعة محمد بوضياف المسيلة قد شارك(ت) في فعاليات الملتقى الوطني الموسوم ب: "الذكاء الاصطناعي وانعكاساته على المجتمع الدولي" المنعقد بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة: يوم 8 اكتوبر2025 بمداخلة موسومة بـ" المسؤولية الجنائية لجرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي".

رئيسة الملتقى الوطني

مديرة المعهد

مديرة معهد الحقوق

الدكتورة: سهام بوكلاب

د .أوشن سمية	جامعة قسنطينة 3
أ.د. لمزري مفيدة	المركز الجامعي ميلة
د. منى طواهرية	جامعة برج بوعريريج
د. بعوش دليلة	المركز الجامعي ميلة
د.عادل جارش	المدرسة العليا للعلوم السياسية.
د. هماش لمين	جامعة الطارف
د.سلامي أسماء	جامعة غرداية
د.فليح كمال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
د.لوصيف نوال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
عبد اللاوي خولة	جامعة قسنطينة 3
د. شطيبي عبد السلام	جامعة المدية
خلاف وليد	جامعة جيجل
د. سلامي أمال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
د. مجادي نعيمة	المركز الجامعي ميلة.
د. حركاتي جميلة	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة1
د عشاشي محمد	جامعة قسنطينة 3
د. بن الشيهب عبد الرؤوف	المركز الجامعي ميلة
د. أسماء شوفي	جامعة قسنطينة 3
د.بوبكر بوسالم	جامعة البيض
د موسى زينب	المركز الجامعي ميلة
د . حناش يمينة	جامعة قسنطينة 3
د. عديد أمينة	المركز الجامعي ميلة.
د.عبد المؤمن حمودي	جامعة قسنطينة 3.
د. بوصبع فؤاد	المركز الجامعي ميلة
د. دعاس احمد	المركز الجامعي ميلة
د. سليني محمد الصغير	المركز الجامعي ميلة
د. مقورة مفيدة	المركز الجامعي ميلة

أ. شباح بوزيد	المركز الجامعي ميلة
د. مزياني صبرينة	المركز الجامعي ميلة
د. رمضاني ابتسام	المركز الجامعي ميلة
د. بغدادي إيمان	المركز الجامعي ميلة
د.ر ماش سمية	المركز الجامعي ميلة
د. منصور نورة	جامعة بسكرة
د.حمدوني علي	المركز الجامعي ميلة
د. معكوف أسماء	المركز الجامعي ميلة.
د.زعيتر سمية	المركز الجامعي ميلة
د. مناع ابتسام	المركز الجامعي ميلة

رئاسة اللجنة التنظيمية:

د. مقورة مفيدة د. بن الشيهب عبد الرؤوف

أعضاء اللجنة التنظيمية:

د. حفياني شوقي	د . بوخنفوف سمية.
د بن خدة عيسى	د .معكوف أسماء
د.بوكلاب سهام.	د. بولعراس أحمد.
د.حمدوني علي	د. سلامي سمية
د.صبرينة مزياني	د. سرياك مسعودة
د. سايغي أسماء	د.علي بن الطيب

4-المستهدفون من الملتقى:

- ✓ الأساتذة الجامعيّون والباحثون المختصّون
- ✓ طلبة الدّراسات العليا المختصّون في مجال البرمجيّات..
- ✓ كليّات الحقوق والعلوم السياسية والمخابر ومراكز البحوث بالجزائر.
- ✓ المهتّمون بمجال البرمجة الآليّة المهندسون والمختصّون في الإعلام الآليّ

5-شروط المشاركة

- ✓ أن يتصف موضوع المداخلة بالأصالة العلمية والجدية في الطرح.
- ✓ ألا يكون موضوع البحث قد سبق نشره، أو عرضه أو المشاركة به في نشاطات علمية سابقة.
- ✓ لا تقبل المداخلات التي يشترك فيها أكثر من باحثين.
- ✓ تكتب المداخلات بالنسبة للغة العربية بخط Simplified Arabic حجم 14 في المتن والتهميش 12
- ✓ تكتب المداخلات بالنسبة للغة الأجنبية بخط Times New Roman حجم 14.

6-تواريخ هامة:

- ✓ أخر اجل لإرسال المداخلة كاملة يوم:14سبتمبر2025
- ✓ الرد على المداخلات المقبولة يوم: 20سبتمبر2025

توجه جميع المراسلات إلى البريد الإلكتروني التالي: naouel.mcg@gmail.com

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد الحقوق والعلوم السياسية

ملتقى وطني حضوري وعن بعد بعنوان:

الذكاء الاصطناعي وانعكاساته على المجتمع الدولي

يوم : 2025/10/08

الرئيس الشرفي للملتقى:
أ.د. بوشلاغم عميروش

المشرف العام للملتقى:
د. بلحربي عومار

رئيسة الملتقى:
د. مغزيلي نوال

نائب رئيسة الملتقى:
د. مقورة مفيدة

المنسق العام للملتقى: أ. شباح بوزيد

1- ديباجة:

يشهد المجتمع الدولي تطورا وتقدما هائلا في مجال التكنولوجيا الرقمية، ويمثل الذكاء الاصطناعي أحد أهم مخرجات الثورة الصناعية الرابعة لتعدد استخداماته في المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية والقانونية وغيرها من مجالات الحياة، ولقد استفادت الكثير من الدول المتطورة من تقنيات الذكاء الاصطناعي ومازالت تعمل وتسعى لتطويره.

وأمام هذا التطور التقني المتسارع لذكاء الاصطناعي والتخوف من استعمالاته في النطاق السلبي أصبحت جل الدول والمنظمات الدولية تعمل على دراسة السبل الكفيلة التي تحمي أمنها القومي وسياساتها واقتصادياتها من خلال سن اطر قانونية تتماشى والتطور الرقمي.

لذلك جاء هذا الملتقى لمناقشة وإثراء هذا الموضوع والذي يتمحور حول الإشكالية التالية:

فيما تكمن انعكاسات تطبيق الذكاء الاصطناعي على المجتمع الدولي؟

2-أهداف الملتقى

نهدف من خلال هذه التظاهرة العلمية إلى:

- إثراء النقاش المعرفي حول مفهوم الذكاء الاصطناعي.
- تحديد تطبيقات الذكاء الاصطناعي .
- تحديد استخدامات الذكاء الاصطناعي في مختلف المجالات السياسية والقانونية.
- تشخيص واقع المجتمع الدولي في ظل انتشار تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- توضيح طبيعة المسؤولية القانونية المترتبة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي.
- تبيان الضمانات القانونية واليات تضمن عدم الاعتداء على حقوق الإنسان خصوصا الحق في الخصوصية.

3 -المحاور:

- ✓ المحور الأول:مدخل مفاهيمي حول الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الثاني: تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الثالث: تأثيرات الذكاء الاصطناعي في مجال العلوم السياسية(العلاقات الدولية ، الدبلوماسية، صنع القرار ...الخ).
- ✓ المحور الرابع: تأثيرات الذكاء الاصطناعي في مجال العلوم القانونية(المسؤولية القانونية، الحقوق والحريات ..الخ)
- ✓ التكييف القانوني مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الخامس: الأفاق المستقبلية لاستخدامات الذكاء الاصطناعي.

اللجنة العلمية للملتقى

رئاسة اللجنة العلمية:

د. بلحربي عومار، المركز الجامعي ميلة
د. دعاس أحمد، المركز الجامعي ميلة

أعضاء اللجنةالعلمية

د. بلحربي عومار	المركز الجامعي ميلة
د. مغزيلي نوال	المركز الجامعي ميلة
أ.د. دخالة مسعود	جامعة قسنطينة 3
د.صلاح الدين عقر الدماغ	جامعة سكيكدة
د. صلاح صيد	جامعة بسكرة
د عرابي عبد القادر	جامعة بشار
د.بوعزة نضيرة	المركز الجامعي ميلة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف- ميلة

معهد الحقوق

شهادة مشاركة

تشهد مديرة معهد الحقوق ورئيسة الملتقى الوطني أن: د/ بوبعاية كمال من جامعة محمد بوضياف المسيلة قد شارك(ت) في فعاليات الملتقى الوطني الموسوم ب: "الذكاء الاصطناعي وانعكاساته على المجتمع الدولي" المنعقد بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة: يوم 8 اكتوبر2025 بمداخلة موسومة بـ" المسؤولية الجنائية لجرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي".

رئيسة الملتقى الوطني

مديرة المعهد

مديرة معهد الحقوق

الدكتورة: سهام بوكلاب

د .أوشن سمية	جامعة قسنطينة 3
أ.د. لمزري مفيدة	المركز الجامعي ميلة
د. منى طواهرية	جامعة برج بوعريريج
د. بعوش دليلة	المركز الجامعي ميلة
د.عادل جارش	المدرسة العليا للعلوم السياسية.
د. هماش لمين	جامعة الطارف
د.سلامي أسماء	جامعة غرداية
د.فليح كمال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
د.لوصيف نوال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
عبد اللاوي خولة	جامعة قسنطينة 3
د. شطيبي عبد السلام	جامعة المدية
خلاف وليد	جامعة جيجل
د. سلامي أمال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
د. مجادي نعيمة	المركز الجامعي ميلة.
د. حركاتي جميلة	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة1
د عشاشي محمد	جامعة قسنطينة 3
د. بن الشيهب عبد الرؤوف	المركز الجامعي ميلة
د. أسماء شوفي	جامعة قسنطينة 3
د.بوبكر بوسالم	جامعة البيض
د موسى زينب	المركز الجامعي ميلة
د . حناش يمينة	جامعة قسنطينة 3
د. عديد أمينة	المركز الجامعي ميلة.
د.عبد المؤمن حمودي	جامعة قسنطينة 3.
د. بوصبع فؤاد	المركز الجامعي ميلة
د. دعاس احمد	المركز الجامعي ميلة
د. سليني محمد الصغير	المركز الجامعي ميلة
د. مقورة مفيدة	المركز الجامعي ميلة

أ. شباح بوزيد	المركز الجامعي ميلة
د. مزياني صبرينة	المركز الجامعي ميلة
د. رمضاني ابتسام	المركز الجامعي ميلة
د. بغدادي إيمان	المركز الجامعي ميلة
د.ر ماش سمية	المركز الجامعي ميلة
د. منصور نورة	جامعة بسكرة
د.حمدوني علي	المركز الجامعي ميلة
د. معكوف أسماء	المركز الجامعي ميلة.
د.زعيتر سمية	المركز الجامعي ميلة
د. مناع ابتسام	المركز الجامعي ميلة

رئاسة اللجنة التنظيمية:

د. مقورة مفيدة د. بن الشيهب عبد الرؤوف

أعضاء اللجنة التنظيمية:

د. حفياني شوقي	د . بوخنفوف سمية.
د بن خدة عيسى	د .معكوف أسماء
د.بوكلاب سهام.	د. بولعراس أحمد.
د.حمدوني علي	د. سلامي سمية
د.صبرينة مزياني	د. سرياك مسعودة
د. سايغي أسماء	د.علي بن الطيب

4-المستهدفون من الملتقى:

- ✓ الأساتذة الجامعيّون والباحثون المختصّون
- ✓ طلبة الدّراسات العليا المختصّون في مجال البرمجيّات..
- ✓ كليّات الحقوق والعلوم السياسية والمخابر ومراكز البحوث بالجزائر.
- ✓ المهتّمون بمجال البرمجة الآليّة المهندسون والمختصّون في الإعلام الآليّ

5-شروط المشاركة

- ✓ أن يتصف موضوع المداخلة بالأصالة العلمية والجدية في الطرح.
- ✓ ألا يكون موضوع البحث قد سبق نشره، أو عرضه أو المشاركة به في نشاطات علمية سابقة.
- ✓ لا تقبل المداخلات التي يشترك فيها أكثر من باحثين.
- ✓ تكتب المداخلات بالنسبة للغة العربية بخط Simplified Arabic حجم 14 في المتن والتهميش 12
- ✓ تكتب المداخلات بالنسبة للغة الأجنبية بخط Times New Roman حجم 14.

6-تواريخ هامة:

- ✓ أخر اجل لإرسال المداخلة كاملة يوم:14سبتمبر2025
- ✓ الرد على المداخلات المقبولة يوم: 20سبتمبر2025

توجه جميع المراسلات إلى البريد الإلكتروني التالي: naouel.mcg@gmail.com

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد الحقوق والعلوم السياسية

ملتقى وطني حضوري وعن بعد بعنوان:

الذكاء الاصطناعي وانعكاساته على المجتمع الدولي

يوم : 2025/10/08

الرئيس الشرفي للملتقى:
أ.د. بوشلاغم عميروش

المشرف العام للملتقى:
د. بلحربي عومار

رئيسة الملتقى:
د. مغزيلي نوال

نائب رئيسة الملتقى:
د. مقورة مفيدة

المنسق العام للملتقى: أ. شباح بوزيد

1- ديباجة:

يشهد المجتمع الدولي تطورا وتقدما هائلا في مجال التكنولوجيا الرقمية، ويمثل الذكاء الاصطناعي أحد أهم مخرجات الثورة الصناعية الرابعة لتعدد استخداماته في المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية والقانونية وغيرها من مجالات الحياة، ولقد استفادت الكثير من الدول المتطورة من تقنيات الذكاء الاصطناعي ومازالت تعمل وتسعى لتطويره.

وأمام هذا التطور التقني المتسارع لذكاء الاصطناعي والتخوف من استعمالاته في النطاق السلبي أصبحت جل الدول والمنظمات الدولية تعمل على دراسة السبل الكفيلة التي تحمي أمنها القومي وسياساتها واقتصادياتها من خلال سن اطر قانونية تتماشى والتطور الرقمي.

لذلك جاء هذا الملتقى لمناقشة وإثراء هذا الموضوع والذي يتمحور حول الإشكالية التالية:

فيما تكمن انعكاسات تطبيق الذكاء الاصطناعي على المجتمع الدولي؟

2-أهداف الملتقى

نهدف من خلال هذه التظاهرة العلمية إلى:

- إثراء النقاش المعرفي حول مفهوم الذكاء الاصطناعي.
- تحديد تطبيقات الذكاء الاصطناعي .
- تحديد استخدامات الذكاء الاصطناعي في مختلف المجالات السياسية والقانونية.
- تشخيص واقع المجتمع الدولي في ظل انتشار تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- توضيح طبيعة المسؤولية القانونية المترتبة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي.
- تبيان الضمانات القانونية واليات تضمن عدم الاعتداء على حقوق الإنسان خصوصا الحق في الخصوصية.

3 -المحاور:

- ✓ المحور الأول:مدخل مفاهيمي حول الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الثاني: تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الثالث: تأثيرات الذكاء الاصطناعي في مجال العلوم السياسية(العلاقات الدولية ، الدبلوماسية، صنع القرار ...الخ).
- ✓ المحور الرابع: تأثيرات الذكاء الاصطناعي في مجال العلوم القانونية(المسؤولية القانونية، الحقوق والحريات ..الخ)
- ✓ التكييف القانوني مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الخامس: الأفاق المستقبلية لاستخدامات الذكاء الاصطناعي.

اللجنة العلمية للملتقى

رئاسة اللجنة العلمية:

د. بلحربي عومار، المركز الجامعي ميلة
د. دعاس أحمد، المركز الجامعي ميلة

أعضاء اللجنةالعلمية

د. بلحربي عومار	المركز الجامعي ميلة
د. مغزيلي نوال	المركز الجامعي ميلة
أ.د. دخالة مسعود	جامعة قسنطينة 3
د.صلاح الدين عقر الدماغ	جامعة سكيكدة
د. صلاح صيد	جامعة بسكرة
د عرابي عبد القادر	جامعة بشار
د.بوعزة نضيرة	المركز الجامعي ميلة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

معهد الحقوق والعلوم السياسية

معهد الحقوق

Google Meet

ملتقى وطني حضوري وعن بعد بعنوان:

الذكاء الاصطناعي وانعكاساته على المجتمع الدولي

يوم : 2025/10/8

الرئيس الشرفي للملتقى:

ا.د . بوشلاغم عميروش

المشرف العام للملتقى: د. بلحربي عومار

رئيسة الملتقى: د. مغزيلي نوال

نائب رئيسة الملتقى: د. مقورة مفيدة

المنسق العام للملتقى: ا. شباح بوزيد

1- ديباجة:

يشهد المجتمع الدولي تطورا وتقدما هائلا في مجال التكنولوجيا الرقمية، ويمثل الذكاء الاصطناعي أحد أهم مخرجات الثورة الصناعية الرابعة لتعدد استخداماته في المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية والقانونية وغيرها من مجالات الحياة، ولقد استفادت الكثير من الدول المتطورة من تقنيات الذكاء الاصطناعي ومازالت تعمل وتسعى لتطويره.

وأمام هذا التطور التقني المتسارع لذكاء الاصطناعي والتخوف من استعمالاته في النطاق السلبي أصبحت جل الدول والمنظمات الدولية تعمل على دراسة السبل الكفيلة التي تحمي أمنها القومي وسياساتها و اقتصادياتها من خلال سن اطر قانونية تتماشى والتطور الرقمي.

لذلك جاء هذا الملتقى لمناقشة وإثراء هذا الموضوع والذي يتمحور حول الإشكالية التالية:

فيما تكمن انعكاسات تطبيق الذكاء الاصطناعي على المجتمع الدولي؟

2-أهداف الملتقى

نهدف من خلال هذه التظاهرة العلمية إلى:

- إثراء النقاش المعرفي حول مفهوم الذكاء الاصطناعي.
- تحديد تطبيقات الذكاء الاصطناعي .
- تحديد استخدامات الذكاء الاصطناعي في مختلف المجالات السياسية والقانونية.
- تشخيص واقع المجتمع الدولي في ظل انتشار تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- توضيح طبيعة المسؤولية القانونية المترتبة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي.
- تبيان الضمانات القانونية واليات تضمن عدم الاعتداء على حقوق الإنسان خصوصا الحق في الخصوصية.

3 -المحاور:

- ✓ المحور الأول:مدخل مفاهيمي حول الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الثاني: تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الثالث: تأثيرات الذكاء الاصطناعي في مجال العلوم السياسية(العلاقات الدولية ، الدبلوماسية، صنع القرار...الخ).
- ✓ المحور الرابع: تأثيرات الذكاء الاصطناعي في مجال العلوم القانونية(المسؤولية القانونية، الحقوق والحريات ..الخ)
- ✓ التكييف القانوني مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- ✓ المحور الخامس: الأفاق المستقبلية لاستخدامات الذكاء الاصطناعي.

اللجنة العلمية للملتقى

رئاسة اللجنة العلمية:

د. بلحربي عومار، المركز الجامعي ميلة

د. دعاس أحمد، المركز الجامعي ميلة

أعضاء اللجنة العلمية

د. بلحربي عومار،	المركز الجامعي ميلة
د. مغزيلي نوال	المركز الجامعي ميلة
أ.د. دخالة مسعود	،جامعة قسنطينة 3
د.صلاح الدين عقر الدماغ	جامعة سكيكدة.

د. صلاح صيد،	جامعة بسكرة
د عر ابي عبد القادر،	جامعة بشار
د.بوعزة نضيرة	المركز الجامعي ميلة.
د .أوشن سمية ،	جامعة قسنطينة 3
أ.د. لمزري مفيدة	المركز الجامعي ميلة
د. منى طواهرية	جامعة برج بوعريريج
د. بعوش دليلة،	المركز الجامعي ميلة
د.عادل. جارش	المدرسة العليا للعلوم السياسية.
د. هماش لمين	جامعة الطارف
د.سلامي أسماء	جامعة تيزي وزو
د.فليح كمال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
د.لوصيف نوال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
د. عبد اللاوي خولة	جامعة قسنطينة 3
د. شطيبي عبد السلام	جامعة المدية.
خلاف وليد	جامعة جيجل
د. سلامي أمال	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
د. مجادي نعيمة	المركز الجامعي ميلة.
د. حركاتي جميلة	جامعة الإخوة منتوري قسنطينة1
د عشاشي محمد	جامعة قسنطينة 3
د. بن الشهب عبد الرؤوف	المركز الجامعي ميلة
د. أسماء شوفي	جامعة قسنطينة 3
د .موسى زينب،	المركز الجامعي ميلة
د . حناش يمينة	جامعة قسنطينة 3
د. عديد أمينة	المركز الجامعي ميلة.
د.عبد المؤمن حمودي	جامعة قسنطينة 3.
د. بوصبع فؤاد	المركز الجامعي ميلة
د. دعاس احمد	المركز الجامعي ميلة

د. سليني محمد الصغير	المركز الجامعي ميلة
د. مقورة مفيدة	المركز الجامعي ميلة
أ. شباح بوزيد	المركز الجامعي ميلة
د. مزياني صبرينة	المركز الجامعي ميلة
د. رمضاني ابتسام	المركز الجامعي ميلة
د. عشاشة كتزة	جامعة 08 ماي 1945 قالمة
د. دحماني أمينة	جامعة الجزائر1
د. بغدادي إيمان	المركز الجامعي ميلة
د.رماش سمية	المركز الجامعي ميلة
د.حمدوني علي	المركز الجامعي ميلة
د.زعيتر سمية	المركز الجامعي ميلة.
د. مناع ابتسام	المركز الجامعي ميلة

رئاسة اللجنة التنظيمية:

د. مقورة مفيدة د. بن الشهب عبد الرؤوف

أعضاء اللجنة التنظيمية:

د. حفياني شوقي	د . بوخنفوف سمية
د.مغزيلي نوال	ط.د.سامية قاسم
د.بوكلاب سهام.	د. سلامي سمية
د.حمدوني علي	د. مجادي نعيمة
د.صبرينة مزياني	د. سرياك مسعودة
د. بولعراس أحمد	د ،معكوف أسماء
د. سايغي أسماء	د.علي بن الطيب
ط.د حميدة مجدوب	د.بن عميرة زوينة
د بن خدة عيسى	

4-المستهدفون من الملتقى:

- ✓ طلبة الدّراسات العليا المختصّون في مجال البرمجيّات.
- ✓ الأساتذة الجامعيّون والباحثون المختصّون.
- ✓ كليّات الحقوق والعلوم السياسية والمخابر ومراكز البحوث بالجزائر.
- ✓ المهتّمون بمجال البرمجة الآليّة المهندسون والمختصّون في الإعلام الآليّ

5-شروط المشاركة

- ✓ أن يتصف موضوع المداخلة بالأصالة العلمية والجدية في الطرح.
- ✓ ألا يكون موضوع البحث قد سبق نشره، أو عرضه أو المشاركة به في نشاطات علمية سابقة.
- ✓ لا تقبل المداخلات التي يشترك فيها أكثر من باحثين.
- ✓ تكتب المداخلات بالنسبة للغة العربية بخط Simplified Arabic حجم 14 في المتن والتهميش 12
- ✓ تكتب المداخلات بالنسبة للغة الأجنبية بخط Times New Roman حجم 14.

6-تواريخ هامة:

- ✓ أخر اجل لإرسال المداخلة كاملة يوم:1سبتمبر 2025
- ✓ الرد على المداخلات المقبولة يوم: 20سبتمبر 2025

توجه جميع المراسلات إلى البريد الإلكتروني التالي:

naouel.meg@gmail.com

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف- ميلة

معهد الحقوق

الملتقى الوطني الحضوري وعن بعد حول:

"الذكاء الاصطناعي و انعكاساته على المجتمع الدولي"

يوم: 8 أكتوبر 2025

برنامج الجلسات العلمية:

	التوقيت
الجلسة الافتتاحية الرابط: meet.google.com/pyh-bprc-ozh	
آيات بينات من القرآن الكريم	09:30 -09:35
النشيد الوطني	09:35 -09:40
كلمة رئيسة الملتقى الوطني: د/ مغزيلي نوال	09:40 -09:45
كلمة مديرة معهد الحقوق: د/بوكلاب سهام	09:45 -09:50
كلمة مدير المركز الجامعي: أ.د/ بوشلاغم عميروش	09:50 -09:55
المحاضرة الافتتاحية: من تقديم: د/ اوشن سمية من جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر بعنوان: "تأثير الذكاء الاصطناعي على الأمن السيبراني" مداخلة: د/ صبرينة مزياني من المركز الجامعي ميلة بعنوان: الطائرات دون طيار: التطبيق العملي لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي	09:55-10:05
استراحة	10 دقائق

الجلسة العلمية الأولى: 10.30 -12:30

رئاسة الجلسة: د/مجادي نعيمة

مقرر الجلسة: د/ سلامي سمية

الرابط الإلكتروني:

meet.google.com/pyh-bprc-ozh

المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
د/ شهيناز صبيحي	دور الذكاء الاصطناعي في إعادة تشكيل السياسة العامة-دراسة تحليلية-	جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف
د/ شوفي أسماء	من الردع النووي إلى الردع الرقمي: الذكاء الاصطناعي وتوازن القوى العالمي	جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر
د/ كوثر قنطار	تأثيرات الذكاء الاصطناعي على الحقوق والحريات–	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
د/ يمينة حناش	دور الذكاء الاصطناعي في صنع القرار السياسي والدبلوماسي: فرص وتحديات.	جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر
د/دحماني أمينة	تحديات إدماج أنظمة الذكاء الاصطناعي ضمن قواعد القانون الدولي: نحو تقنين عالمي لاستخدامات الذكاء الاصطناعي في المجالين المدني والعسكري"	جامعة الجزائر1
P.r Ghafouri Laila	The use of blockchain technology in accounting and auditing	BADJI MOKHTAR Annaba university
أ/ عريبي عبد الحميد د/ بورحلة سليمان	الخصوصية في ظلّ تطبيقات الذكاء الاصطناعي: قراءة في مستويات التأثير والتأثر من منظور اتصالي.	جامعة مولاي الطاهر سعيدة جامعة أكلي محند اولحاج البويرة

د/روقية جري أ.د / عبد الباقي خلفاوي	القاضي الذكي في ظل الذكاء الاصطناعي	جامعة قسنطينة 1 الاخوة منتوري
د/ عبد اللاوي خولة	دور الذكاء الاصطناعي في رسم السياسة العامة	جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر
د/ بوخاري مصطفى أمين	مستقبل الذكاء الاصطناعي في الجزائر: بين تغيير القواعد القانونية وتأقلم الفرد داخل المجتمع.	جامعة غيليزان
د/ زبوجي مسينيسا	الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان: نحو إطار قانوني جديد.	جامعة محمد الصديق بن يحي – جيجل-
د/ قواسمية سهام	تأثير استخدام الذكاء الاصطناعي على الوظيفة الدبلوماسية- دبلوماسية الأقمار الصناعية-	جامعة محمد الشريف مساعدية – سوق أهراس .
د/قدوم محمد	المسؤولية الدولية عن فقدان التوازن بين مقتضيات الحرب والاعتبارات الإنسانية في استخدام الذكاء الاصطناعي	جامعة بجاية
د/ عبد المالك فرادي	إدارة العلاقات الدولية في عصر الذكاء الاصطناعي	جامعة باتنة 1
	مناقشة 12:00– 12:30	

الجلسة العلمية الثانية: 12:30 - 14:30

رئاسة الجلسة: د/ مقورة مفيدة د/ بن الشهب عبد الرؤوف مقرر الجلسة: د/بوخنفوف سمية

الرابط الإلكتروني:

meet.google.com/pyh-bprc-ozh

المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
د/ عبد الغني بن أحمد	مدخل مفاهيمي حول الذكاء الاصطناعي: من الفكرة إلى الواقع	المركز الجامعي بريكة
د/ لرقط فريدة ا/ بودربالة موني	تأثير الذكاء الاصطناعي على حقوق الإنسان	جامعة باتنة -1- جامعة أم البواقي
د/ شيبوط بشرى د/ طرودي ليندة	الذكاء الاصطناعي وتحول القوة الناعمة: نحو تصدير القيم الثقافية عبر خوارزميات المحتوى"	جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر
د/ لعريفي عودة	الذكاء الاصطناعي: قراءة أكاديمية في أبعاده النظرية والتطبيقية والعوامل المحفزة لاعتماده.	جامعة ابن خلدون تيارت
د/ بن قلح أسماء	الذكاء الاصطناعي ودوره في ترسيخ الهوية الوطنية	جامعة محمد خيضر بسكرة
د/ تومي ريم	القانون الدولي والذكاء الاصطناعي	جامعة 08 ماي 1945 قالمة
د/ تباني روميساء	الذكاء الاصطناعي كأداة لتعزيز الشفافية في الحيازة العقارية	جامعة محمد خيضر بسكرة

ط.د/ محمد بن سعدة د/ فلة عربي عودة	الذكاء الاصطناعي كأداة استشرافية للسلام: نمذجة النزاعات وتحليل التوترات الجيوسياسية وتصميم خرائط الصراع الذكية لرصد مناطق الخطر المحتملة.	جامعة الجزائر3 جامعة الجزائر3
ط.د/ أم الخير بلخير ا/ عبد الحليم مرزوقي	تأثيرات الذكاء الاصطناعي على إعمال المسؤولية القانونية الدولية	جامعة محمد خيضر- بسكرة جامعة محمد خيضر- بسكرة
Dr. Mohammed Said ZENATI	The Role of Artificial Intelligence in fighting of Cyber-Crimes in Algerian legislation	University of Eloued
د/ فتحي معيفي	استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في مكافحة الجرائم الإلكترونية: التحديات والآفاق	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي – تبسة.
د/ عشاشة كنزة	تأثير الذكاء الاصطناعي في العلاقات الدولية	جامعة 8 ماي 1945 قالمة
د/ خالد بشكيط	تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي والمنظور الواقعي في العلاقات الدولية	جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل
د/منال مطلسي د/سامية بابوري	استعمال الذكاء الاصطناعي في السياسة العامة: الفرص والتحديات	جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر
مناقشة 14.30 – 15.00		

الورشة العلمية الأولى: 10:00 إلى 12:00 رئاسة الورشة: د/ رماش سمية د / بغدادي إيمان الرابط الإلكتروني: https://meet.google.com/vct-bgzj-dkx		
المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
د / أيت قاسي عزو رضوان د / حجاب إكرام	الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي	المركز الجامعي تيبازة المركز الجامعي تيبازة
ط. د/ شريط صبرينة	المسؤولية القانونية عن أضرار تقنيات الذكاء الاصطناعي في اطار المجتمع الدولي	جامعة محمد خيضر بسكرة
ط.د/ حميدة مجدوب د/ عبد الغاني قبايلي	الذكاء الاصطناعي ضبط مفاهيمي مصطلحي.	المركز الجامعي ميلة المركز الجامعي ميلة
د /صرياك مسعودة د/ بن حصير رفيق	الذكاء الاصطناعي كرافعة لتطوير العدالة: آفاقه المستقبلية وتحدياته القانونية "المجال القضائي أنموذجا"	المركز الجامعي ميلة جامعة باتنة 1
د/ أميرة بعاج	المسؤولية المدنية الناشئة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي.	جامعة الاخوة منتوري قسنطينة1
D/Dawed Ben Ammar D/Zahra Ben Ammar .	Artificial Intelligence: Reshaping Global Governance, International Relations, and Ethics	Larbi Tebessi University of Tebessa Badji Mokhtar University of Annaba

د/ زيان هدى	استخدام الذكاء الاصطناعي في إدارة الهجرة الدولية على ضوء المعايير الدولية لحقوق الإنسان	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
د/ إيمان بغدادي ط.د/ خلدون شويط	مخاطر الذكاء الاصطناعي على أمن المعلومات الشخصية في الجزائر	المركز الجامعي ميلة جامعة قسنطينة 1 الاخوة منتوري
د/ ريغي مليكة	الذكاء الاصطناعي: قراءة في المفاهيم الأساسية	جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر
د/ أمال سلامي	الذكاء الاصطناعي ما بين حتمية الواقع والفراغ التشريعي	جامعة قسنطينة 1 الاخوة منتوري
د/ شوقي حفياني	التداعيات السلبية لاستخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي (Chat GPT) في التعليم	المركز الجامعي ميلة
د/ نعيمة بوبرطخ	الحق في الخصوصية الرقمية في عصر الذكاء الاصطناعي	جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1
د/ بن الشهب عبد الرؤوف	الحروب في عصر الذكاء الاصطناعي.	المركز الجامعي ميلة
ط . د/ بومعيزة إيمان د/ زكريا جقريف	دور تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إدارة الأزمات السياسية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
ط.د/سامية قاسم د/ زوينة بن عميرة	الذكاء الاصطناعي والهوية الوطنية بين الثبات والتهديد	المركز الجامعي ميلة المركز الجامعي ميلة
د/ رماش سمية د/موسى زينب	خصوصية المسؤولية المدنية عن استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في القانون الجزائري	المركز الجامعي ميلة المركز الجامعي ميلة
مناقشة 12.00 – 12.30		

الورشة العلمية الثانية: 10:00 إلى 12:00 رئاسة الورشة: د/ صبرينة مزياني د/رمضاني ابتسام الرابط الإلكتروني https://meet.google.com/omt-kxxf-fcx:		
المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
د/ لزارسميرة	قراءة نظرية في مفهوم الذكاء الاصطناعي	جامعة يحي فارس بالمدية
D/Kahlessenane Soheyb	Artificial Intelligence: Concepts, Foundations, and Emerging Perspectives	University of Algiers 3
أ/ الغربي إيمان	الذكاء الاصطناعي في مجال العلاج الطبي	جامعة الجزائر01
د/ رمضاني ابتسام	الذكاء الاصطناعي: مقاربة مفاهيمية في ظل التحولات الرقمية المعاصرة	المركز الجامعي ميلة
د/ الزهراء نزاي	تطبيقات الذكاء الاصطناعي والأكثر انتشارا بين الطلبة الجامعيين	جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم
ا.د / أمال يوب	دور تقنية البلوكشين في تعزيز التّعليم الجامعي – الدّوافع والتّحديات –	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة

د/ هند ريم	ضبط الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي- تعريف ونظرة عامة	عبد الحميد مهري- جامعة قسنطينة2
د/زهرة دوادي	تجربة استخدام ChatGPT كأداة تعليمية لدى طلبة المدرسة العليا للأساتذة القبة	المدرسة العليا للأساتذة القبة (الجزائر)
د/ دعاس احمد	الذكاء الاصطناعي دراسة في مفهوماتية المصطلح	المركز الجامعي ميلة.
د/ مغزيلي نوال	مخاطر تنامي استخدامات الذكاء الاصطناعي على الأمن القومي للدول	المركز الجامعي ميلة
د/ العابد فواز	أنواع ونظم الذكاء الاصطناعي	جامعة الجيلالي بونعامة (خميس مليانة)
د/ سلامي أسماء د/ كهينة جربال	تطبيقات الذكاء الاصطناعي	جامعة مولود معمري تيزي وزو جامعة مولود معمري تيزي وزو
د/ مفيدة مقورة	توظيف الذكاء الاصطناعي في عملية صنع القرار: دعم للإنسان أم تهديد لدوره	المركز الجامعي ميلة
د/ بعوش دليلة	تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال العلوم القانونية	المركز الجامعي ميلة
د/ منصور نورة د/ خالدي زينب	أثر الذكاء الاصطناعي في صنع القرار السياسي.	المركز الجامعي ميلة جامعة الشيخ العربي التبسي تبسة.
د/ عرابي عبد القادر د/ سعاد حسان	استخدامات الذكاء الاصطناعي في فض النزاعات وحماية حقوق الإنسان: دراسة حالة منظمة العفو الدولية	جامعة طاهري محمد بشار جامعة طاهري محمد بشار
مناقشة 12.00 – 12.30		

الورشة العلمية الثالثة: 10:00 إلى 12:00 رئاسة الورشة: د/ احمد دعاس د/ شوقي حفياني الرابط الإلكتروني: https://meet.google.com/gwx-qnpz-gcq		
المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
د/ مدور جميلة	حرب الرقائق الإلكترونية؛ الأسباب، الأبعاد والتداعيات	جامعة محمد خيضر- بسكرة
د/ حمودي عبد المؤمن ا.د/ دمدوم رضا	نحو تقنين الذكاء الاصطناعي: قراءة في قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي	جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر
د/ منصور أحلام	الذكاء الاصطناعي كر افد من رو افد اقتصاد المعرفة	جامعة الجزائر3
د/ مجادي نعيمة	ضو ابط استعمال الذكاء الاصطناعي في مجال الحقوق والحريات العامة	المركز الجامعي ميلة
د/ بن مهدي عدالة	تأثير الذكاء الاصطناعي على صناعة القرار الدبلوماسي في العلاقات الدولية	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية
د/ فليح كمال	مستقبل الأمن السيبر اني في ظل الذكاء الاصطناعي: آفاق جديدة للتشريعات الدولية والمحلية	جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1
د/ راضية هزوات	تطبيق الذكاء الاصطناعي في المجال العسكري : الاستخدامات والتحديات	جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل

د/ سلامي سمية د/بوبعاية كمال	المسؤولية الجنائية لجرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي	المركز الجامعي ميلة جامعة محمد بوضياف المسيلة
د/ جريدي زهرة	المسؤولية الدولية الجنائية الناتجة عن عسكرة الذكاء الاصطناعي	جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي
د/ فاضل عائشة	المجتمع الدولي أمام تحدي الذكاء الاصطناعي- نحو إطار قانوني عالمي لحماية الحقوق والبيانات-	جامعة التكوين المتواصل تبسة
د/ معكوف أسماء	المسؤولية المدنية الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي	المركز الجامعي ميلة
د/ سمية صولي	إدارة النفايات داخل المدن الذكية باستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي– تجربة مدينة سيول (كوريا الجنوبية).	جامعة قسنطينة 3 صالح بوبنيدر
د/ بوخنفوف سمية	القانون والذكاء الاصطناعي	المركز الجامعي ميلة
د/ حنقري منال	التخطيط العمراني في ظل الذكاء الاصطناعي: نحو مدن ذكية مستدامة.	جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر
د/ بوعزة نضيرة د/ عديد أمينة	استخدام الذكاء الاصطناعي في مواجهة تحديات حماية حرمة الحياة الخاصة للأفراد	المركز الجامعي ميلة المركز الجامعي ميلة
د/ أسماء سايغي	الذكاء الاصطناعي وصناعة القرار السياسي بين دعم الكفاءة وتعزيز الهيمنة	جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري
د/بوكلاب سهام	مجالات استخدام الذكاء الاصطناعي و أثاره	المركز الجامعي ميلة
ا.د/ لمزري مفيدة	التاطير القانوني للذكاء الاصطناعي	المركز الجامعي ميلة
د/ حركاتي جميلة	الحق في الصورة في مواجهة الذكاء الاصطناعي	جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري

د/ بديارعلي محمود د/ بن الشيخ النوي	تطبيقات تقنيات الذكاء الاصطناعي في الحروب: بين مزايا التكنولوجيا وقيود القانون الدولي	المركز الجامعي ميلة المركز الجامعي ميلة
د/ سليني محمد الصغير	حماية حقوق الإنسان والحريات العامة في ظل تطور استعمال الذكاء الاصطناعي	المركز الجامعي ميلة
ا/ شباح بوزيد	السياسة الجنائية الحديثة في مواجهة جرائم الذكاء الاصطناعي	المركز الجامعي ميلة
د/ بولعراس احمد	تأثير الذكاء الاصطناعي على البنية التشريعية	المركز الجامعي ميلة
د/ رجاء بن ربيعة	تأثير استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في تعزيز سيادة الدولة خارجيا	جامعة قسنطينة03 صالح بوبنيدر
د/ بن خدة عيسى	التحديات التي يواجهها القانون في مواجهة جرائم الذكاء الاصطناعي	المركز الجامعي ميلة

الجلسة الختامية الرابط:

meet.google.com/pyh-bprc-ozh

قراءة التوصيات

اختتام فعاليات الملتقى15:00

الملتقى الوطني : "الذكاء الاصطناعي وانعكاساته على المجتمع الدولي "
المبرمج يوم: 2025/10/08 ، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ـ ميلة

محور المداخلة: المحور الرابع: تأثيرات الذكاء الاصطناعي في مجال العلوم القانونية (المسؤولية القانونية، الحقوق والحريات ...إلخ)

عنوان المداخلة

المسؤولية الجنائية لجرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي

إستمارة المشاركة الثنائية

معلومات المشارك الأول:
الاسم واللقب: كمال بوبعاية
الرتبة: دكتوراه
الوظيفة : أستاذ محاضر قسم ب
الجامعة: جامعة محمد بوضياف المسيلة
البريد المهني: kamel.boubaya@univ-msila.dz
رقم الهاتف: 0662782484
معلومات المشارك الثاني :
الاسم واللقب: سلامي سمية
الرتبة: دكتوراه
الوظيفة : أستاذ محاضر قسم ب
الجامعة: المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
البريد المهني:s.sellami@centre-univ-mila.dz
رقم الهاتف: 0662558051

الملخص:
مما لاشك فيه أن في الأونة الأخيرة يشهد العالم تقدما علميا تكنولوجيا هائلا وذالك في جميع مجالات الحياة المختلفة ويعتبر الذكاء الاصطناعي من أهم اثار التكنولوجيا الحديثة وفي هذا الإطار فالجميع بات مدركا تمام الإدراك مدي تأثير الذكاء الاصطناعي على حياة الإنسان في العديد من الجوانب, التي تترتب عليها مخاطر جديدة. بينما تتزايد مشاركة تقنيات الذكاء الاصطناعي في عمليات اتخاذ القرار في العديد من المجالات. فان هذا الأمر يثير العديد من القضايا والتحديات والتداعيات, لعل أهمها المسؤولية القانونية لهذه التقنيات عن الأضرار والجرائم التي يمكن أن تسببها.
الكلمات المفتاحية : الذكاء الاصطناعي، المسؤولية القانونية، جرائم، اضرار

Summary:
There is no doubt that in recent times the world is witnessing tremendous scientific and technological progress, in all different areas of life, and artificial intelligence is considered one of the most important effects of modern technology.

In this context, everyone has become fully aware of the extent of the impact of artificial intelligence on human life in many aspects, which entails new risks. While the participation of artificial intelligence technologies in decision-making processes in many fields is increasing, this raises many issues, challenges and repercussions.

Perhaps the most important of these is the legal responsibility of these technologies for the damages and crimes they may cause.

مقدمة:

لم يعد الذكاء الاصطناعي ضربا من ضروب الخيال أو حلم يرأود البعض فقد أصبح واقعا ملموسا خاصة مع ظهور الربوتات الذكية التي تحاكي سلوك البشري والتي تجمع من قوة الآلة وذكاء الإنسان والسيارات ذاتية القيادة التي تجول في شوارع العالم والشوارع العربية وبدون عنصر بشري والطائرات المسيرة التي تحلق بدون طيار وغيرها الكثير فقد دخل الذكاء الاصطناعي جميع القطاعات والمجالات كالصناعة والتجارة والطب والتعليم والخدمات والنقل والعدالة وغيرها والذكاء الاصطناعي سلاح ذو حدين اذ رغم المزايا المهمة ومهما بلغت درجة دقته وتطوره الا انه من المتصور وقوع الأخطاء وذالك من خلال تحديث تقنيات الذكاء الاصطناعي لبياناتها ومعلوماتها دون الالتزام بقاعدة المدخلات التي برمجت بها وذالك باعتمادها على خورزميات تمكنها من التكيف وتغير سلوكها وقت التشغيل وعليه قدرة تقنيات الذكاء الاصطناعي على اتخاذ قرار بشكل مستقل وغير متوقع بعيدا عن الرقابة مبرمجها

ان تقنيات الذكاء الاصطناعي في عملها ترتكب أخطاء تسبب اضرار للغير خاصة وان لها من الحداثة ما يجعل الالمام بتقنيات تشغيلها واستخدامها امرا صعبا الأمر الذي دفع البحث عن الأساس المناسب في النظم القانونية للمسؤولية لتعويض المضرور وجبر الاضرار ومساءلة من هو مسؤول عن الضرر وبتالي وقوع جرائم ناتجة عن اعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي ومن المحتمل أن يصل مستقبلا الى درجة من القدرات تجعله قادرا على اتخاذ القرار بالقيام بأفعال انتقامية أو عدوانية باستقلالية تامة وأحيانا قد يقوم بها المبرمجون أو المصنعون أو المالكون أو المستخدمون أو طرف خارجي بارتكاب الجرائم من خلال تقنيات الذكاء الاصطناعي الأمر الذي يدعو الى ضرورة البحث عن التكييف القانوني الذي يتناسب مع هذه المعطيات والى أهمية البحث في المسؤولية الجنائية المترتبة عن الأفعال الذكاء الاصطناعي باعتبار أن المسؤولية الجنائية هي الأثر القانوني مترتب عن جريمة الواقعة يعتد بها القانون ويفرض تحمل الفاعل للجزاء الذي تقرره القواعد الجنائية

أهمية الموضوع:

ان التطور المتسارع لتقنيات الذكاء الاصطناعي واستخدامها في كافة مجالات الحياة والبرمجة المتطورة لبعض الآلات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي والتي قد تصل خطورتها مستقبلا الى حد القدرة على اتخاذ القرارات بشكل مستقل وما يترتب على هذا التطور من تصور قيام تقنيات الذكاء الاصطناعي بأعمال تؤدي الى احداث اضرار وهذا ما يستدعي إيجاد أساليب مناسبة لحماية مستخدمي ومستقلي هذه التقنيات وحقوقهم وقد ينجم عن تقنيات الذكاء الصطناعي جرائم وربما تقوم بهذه الاعمال مستقبلا بإرادة منفردة بعيدا عن المالك أو المبرمج وهو ما يستدعي بحث المسؤولية القانونية منها المدنية والجزائية لتحديد المسؤول الحقيقي عنها وتوقيع الجزاء عليه

الهدف من الموضوع :

ان الهدف من الموضوع محل الدراسة البحث عن طبيعة المسؤولية المدنية التي تنجم عن استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في اطار القواعد العامة للمسؤولية المدنية و كذا الوقوف على أهمية ومتطلبات تقنين الجرائم الناجمة عن اعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي وتحديد المسؤولين عن هذه الجرائم وتوقيع الجزاءات عليها .

يمكن طرح الإشكالية التالية :

ما مدي نجاعة النصوص القانونية في تحديد المسؤولية القانونية المدنية منها والجزائية لتقنيات الذكاء الاصطناعي؟

منهج الدراسة :

اعتمدت على المنهجين الوصفي والتحليلي لدراسة موضوع المسؤولية القانونية لجرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي، بحيث تم استعمال المنهج الوصفي في التعريفات والمفاهيم وأنواع تقنيات الذكاء الاصطناعي وكذا المعطيات التي أفرزتها تقنيات الذكاء الاصطناعي، في حين تم استخدام المنهج التحليلي لمحاولة التكييف القانوني الأقرب لتطبيق.

إن المسؤولية الجنائية بشكل عام يتطلب توافر أسس هذه المسؤولية من أجل فرض الجزاءات المنصوص عليها في القانون، وهذا يثور السؤال هل هذه الأسس هي ذاتها المطلوبة لقيام المسؤولية الجنائية المترتبة على الجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي ؟

والعدالة تفرض أمام ارتكاب جريمة تمس أمن المجتمع وسلامته أن تبدأ السلطات بمباشرة إجراءات الملاحقة والتحقق وما يستتبع ذلك ادعاء ومحاكمة بحق الجاني والتساؤل الذي يفرض نفسه هل القواعد التي ينظمها قانون الإجراءات الجزائية تنطبق على الجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي وسنحاول الإجابة على السؤالين من خلال تقسم الفصل إلى مبحثين أستعرض في الأول أسس المسؤولية الجنائية لجرائم الذكاء الاصطناعي والتنأول في الثاني خصوصية الإجراءات الجنائية والعقوبات المترتبة.

المحور الأول: أسس المسؤولية الجنائية لجرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي.

وفقا للقواعد العامة تقوم المسؤولية الجنائية لشخص عن جريمة معينة بتوافر ثلاث أركان وهي الركن المادي والركن المعنوي بإضافة إلى الركن الشرعي، فإذا توافرت هذه الأركان لتلك الجريمة، في أي شخص تنسب إليه هذه العناصر يعتبر مسؤولا جنائيا عنها، والسؤال هنا هل توافر هذه الأركان في عمل من أعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي يرتب مسؤوليتها الجنائية؟ أم هناك عناصر أخرى مطلوبة لقيام هذه المسؤولية؟

وستتم الإجابة عن هذين السؤالين من خلال مطلبين الأول أركان المسؤولية الجنائية عن تقنيات الذكاء الاصطناعي والثاني أطراف المسؤولية الجنائية عن أفعال تقنيات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: أركان المسؤولية الجنائية عن تقنيات الذكاء الاصطناعي.

أركان الجريمة هي الإجراء التي يتوقف على توافرها توافر الجريمة وتتخلف بتخلفها، وقد نصت القوانين الجنائية في التشريعات الوضعية على ركنين تتناولها كالآتي:

الفرع الأول: الركن المادي.

فالركن المادي للجريمة (الواقعة الإجرامية) على ذلك السلوك الخارجي الذي ينص القانون على تجريمه، أي كل ما يدخل في كيان الجريمة وتكون له طبيعة مادية و تلمسه الحواس وهو ضروري لقيامها، وهذا العنصر يتكون من ثلاث عناصر أساسية وهي السلوك أو النشاط الإجرامي والنتيجة الإجرامية ثم العلاقة السببية بين الفعل الإجرامي والنتيجة الإجرامية.

ويمثل الركن المادي إحدى الدعامتين اللتين تتركز عليهما الجريمة ومن ثم المسؤولية الجنائية الناشئة عنها، وبعد تخلفه مانعا من وجود الجريمة وقيام المسؤولية فالركن المادي للجريمة هو مظهرها الخارجي وهيئتها التي تظهر بها في العالم الخارجي كما حددتها نصوص التجريم فكل جريمة لابد لها من ماديات تتجسد فيها الإدارة الإجرامية لمرتكبها[1]، ومما لاشك أن التشريع الجنائي ليس له سلطان على ما في ضمائر الناس من أفكار وما في نفوسهم من نوايا إجرامية، فلا يعاقب على تلك الأفكار والنوايا حتى وإن صمم على تنفيذها، فإنها لازالت أمور نفسية باطنية إلا أن دائرة التجريم تبدأ منذ اللحظة التي تخرج فيها هذه الأفكار إلى العالم الخارجي وتتجسد في تصرفات مادية يتصدى لها القانون ويعاقب عليها إذا تطابقت مع أحد نصوص التجريم لأنها أخلت بالمصلحة العامة جديرة بالحماية الجنائية[2].

أولا: النشاط الإجرامي لتقنيات الذكاء الاصطناعي.

ويقصد النشاط الإجرامي ذلك النشاط المادي الخارجي المكون للجريمة، وبالتالي فلا جريمة من دونه لأن القانون لا يعاقب على النوايا والرغبات، ويختلف هذا النشاط الإجرامي من جريمة إلى أخرى فهو في القتل يتمثل في إزهاق الروح وفي السرقة فعل الإختلاس وفي الضرب والجرح في فعل الماس بسلامة الجسد ولابد من التأكد بأن النشاط الإجرامي بعد من أهم عناصر الركن المادي، ولأنه يمثل القاسم المشترك بين جميع أنواع الجرائم سواء كانت عمدية أو غير عمدية فلا قيام للركن المادي ولا الجريمة في تخلف هذا السلوك فالقاعدة. الجزائية تقضي أن (الاجريمة بغير سلوك إجرامي)[3]، ويتخذ السلوك أحد مظهرين فإما أن يكون إيجابيا أو سلبيا، السلوك الإيجابي هو الحركة أو عدة حركات عضلية تصدر من جانب الجاني ليتوصل بها إلى ارتكاب جريمته[4] كما في جريمة القتل والسرقة والسب والقذف.

---

[1] صاري خليل محمود الوجيز في شرح قانون العقوبات، دار القادسية للطباعة والنشر بغداد ، 2005 ، ص 66

[2] ماهر عبد القويس، الأحكام العامة في قانون العقوبات، دار الحكمة للطبعة والنصر، الموصل، 1999، ص 202.

[3] حميد السعدي، شرح قانون العقوبات في الأحكام العامة الجريمة والعقاب والمسؤولية الجنائية ، دار الحرية للطباعة، بغداد 1996، ص150.

[4] كورت جلال الجريمة متعدية القصد في القانون المصري والمقارن، دار المعارف الإسكندرية، مصر 1994، ص 122.

أما السلوك السلبي هو إحجام الشخص عن إتيان فعل إيجابي معين كان المشرع ينتظره منه في ظروف معينة بشرط أن يوجد واجب قانوني يلزم بهذا الفعل وأن يكون في استطاعته الممتنع عنه بإرادته[1].

ثانيا : النتيجة الإجرامية.

وهي العنصر الثاني الذي يشكل الركن المادي، وللنتيجة الإجرامية مفهومان الأول يقصد به النتيجة المادية كإزهاق الروح في جريمة القتل، والمفهوم الثاني هو النتيجة القانونية، وهذا المفهوم يشير إلى حدوث عدوان على مصلحة يحميهما القانون أو تهديد تلك المصلحة بالخطر، ولا يشترط القيام المسؤولية الجنائية حدوث الضرر لشخص معين من وقوع الجريمة مادامت النتيجة التي يعاقب عليها القانون قد حدثت بعكس المسؤولية المدنية التي تشترط الترتيبها حدوث ضرر من الوقوع الجريمة[2].

ثالثا : علاقة سببية.

لا يمكن تصور قيام الجريمة قانونا إذا انعدمت الرابطة السببية بين النشاط المجرم والنتيجة الإجرامية، حيث توفر الرابطة السببية أو العلاقة السببية إذا كانت النتيجة الحاصلة متصلة بالنشاط الصادر عن الفعل المجرم أي اتصال السبب بالمسبب[3] ويقصد بعلاقة السببية ، الرابطة التي تربط بين النتيجة الإجرامية والنشاط الإجرامي[4] أي أن النشاط الإجرامي هو سبب حدوث النتيجة، وقد تعدد الأسباب في حدوث النتيجة الإجرامية، كأن يكون المجني عليه مريضا بمرض السكر وأدت الطعنة التي وجهها إليه الجاني إلى حدوث نزيف حاد جعل السيطرة عليه أمرا صعبا فساهم في موته أو إصابته بعاهة مستديمة[5]، ولبيان مدى انطباق أو توافر الركن المادي على أعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي، يمكننا القول أن السلوك الإجرامي قد يتوافر لديه عندما يقدم على إتيان سلوك إيجابي يتصف بعدم المشروعية، كأن تقوم سيارة ذاتية القيادة بدهس شخص خطأ، أو عندما يمتنع عن عمل (السلوك السلبي) واجب عليه قانونا، كأن يمتنع الروبوت عن مهمته في تقديم المساعدة للمريض ، مما أدى إلى سقوط المريض وتضرره، وأن يؤدي هذا السلوك إلى نتيجة إجرامية[6]، وأن يكون هذا السلوك المرتكب من قبل تقنية الذكاء الاصطناعي سببا للنتيجة الجريمة و تجدر الإشارة إلى أنه إذا تعددت الأسباب التي أدت إلى حدوث النتيجة لخطأ المستخدم أو المبرمج أو المالك فهذا تنتهي مسؤولية أو يسأل عن الفعل الذي ارتكبه فقط[7].

الفرع الثاني : الركن المعنوي.

يقصد بالركن المعنوي للجريمة، اتجاه إرادة الجاني إلى ارتكاب جريمة وقيام رابطة نفسية بين الجاني وبين ماديات هذه الجريمة وحسب طبيعة هذه الرابطة يتجدد بشكل الركن المعنوي للجريمة[8].

ويأخذ الركن المعنوي إحدى صورتين، فالجريمة إما أن تكون عمدية أو غير عمدية .

أولا : القصد الجنائي.

يعرف القصد الجنائي بإنه اتجاه إرادة الجاني عن علم إلى القيام بالنشاط و تحقيق النتيجة أي العلم بالنشاط والنتيجة و اتجاه الإرادة إلى تحقيقها[9]، أي اتجاه إرادة الجاني إلى السلوك الإجرامي الذي قام به و إلى تحقيق النتيجة مع علمه بها وبكافة العناصر التي يشترطها القانون لقيام الجريمة[10]، وعليه يشترط لتوافر القصد الإجرامي توافر عنصرين هما العلم والإرادة.

---

[1] محمود نجيب حسني الخطأ غير العمدي في قانون العقوبات مجلة المحاماة العندان السادس والسابع : 1994، ص 273.

[2] خلف علي حسين، المبادئ العامة في قانون العقوبات، المكتبة القانونية، بغداد، 1991، ص 136.

[3] رؤوف عبيد، مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري، دار الفكر العربي، الطبعة الرابعة، 1975، ص 324.

[4] السببية هي إسناد أي أمر من أمور الحياة إلى مصدره والإسناد في نطاق قانون العقوبات على نوعين مادي ومعنوي، أما المادي يقضى بنسبة نتيجة ما إلى فعل أو سلوك إجرامي أي توافر رابطة سببية بين السلوك والنتيجة، وأما المعنوي فيقتضي نسبة الجريمة إلى شخص متمتع بالأهلية المطلوبة تتحمل المسؤولية الجزائية للمزيد أنظر الفاصل محمد، شرح قانون العقوبات، مطبعة جامعة دمشق دمشق، 1959 ، ص 314.

[5] ظهرت لعلاج حالة تعدد الأسباب عدة نظريات وهي نظرية تعادل الأسباب، نظرية السبب الأقوى ، نظرية السببية الملائمة.

[6] Juridicum artificial intelligence and the external element of the crime an analysis of the labliltyproblem matii da clause karisson spring 2017jul01 final thesis for the law program second cycle: 30credits, examiner. Kerstin, nordiof supervisor. Jacob Oberg.p29.

[7] عمر محمد منيب المسؤولية الجنائية الناتجة عن أعمال التكاء الاصطناعي، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة قطر 18/12/2022، ص 83

[8] روابح فريد محاضرات في القانون الجنائي العام، مطبعة الدروس، جامعة محمد لمين دباغين، كلية الحقوق، العلوم السياسية جامعة سطيف، 2019، ص 96

[9] بكر سالم عبد المهيمن، القصد الجنائي في القانون المصري المقارن، 1959 نصر 86.

[10] عمر منيب، مرجع سابق ص 85.

1- العلم: فإن لم يتوفر العلم لدى الجاني بكافة العناصر التي تشكل الجريمة ينتفي القصد الجاني لديه، ويقصد بالعلم أن يحيط الجاني علما بالعناصر الجوهرية.

أ- العلم الشرط المسبق: و الشرط المسبق هو أمر لازم لارتكاب الجريمة ، ومن ثم لكي يتوافر القصد الجنائي يجب أن ينصرف علمه إليه ففي جريمة السرقة مثلا لا تقوم الجريمة إلا على مال منقول مملوك للغير، فإذا كان الفاعل يظن أن المال الذي يأخذه ملكا له، فإن ذلك ينفي القصد الجنائي عنه، وتنتفي معه المسؤولية عن جريمة السرقة.

ب- العلم بالنشاط: والنشاط هو أول عنصر من عناصر الركن المادي كما سبق وذكرنا ، وهو دعامة كل جريمة، فيلزم أن يحيط علم الجاني به، مثال ذلك إذا كان المتهم لا يعلم بأن المادة التي يحوزها من مواد المخدرة بأن كان يعتقد أنها دواء مثلا فينفي القصد الجنائي لديه الانتقاء العلم بالنشاط الاجرامي[1].

2- الإرادة: لا يتوافر القصد الجاني لدى الجاني إلا إذا كان يريد تحقيق النشاط وتحقيق النتيجة معا وهذا ما يميز الجرائم العمدية والجرائم غير عمدية ، فهذه الإرادة تتكون من إرادة النشاط وإرادة النتيجة كما يلي:

أ- إرادة النتيجة: وتتميز أهمية هذا العنصر في أنه يفرق بين الجرائم العمدية والجرائم غير عمدية، فقد تتوافر لدى الشخص إرادة الفعل كأن يقود السيارة بسرعة كبيرة، فهو يعلم ما يقوم به ويتوقع أن يرتكب حادثا، إلا أنه لا يريد تحقيق نتيجة، معتمدا على مهارته في القيادة، فإذا ارتكب حادثا تعتبر جريمة غير عمدية، لأنه لم يرد تحقيق نتيجة ويختلف الأمر إذا اتجه قصد الجاني إلى إرادة نتيجة، ولكنها لم تتحقق فهذا يعاقب على الشروع مادام عدم تحقق النتيجة راجع إلى أسباب لا علاقة له بها[2]، فتقنيات الذكاء الاصطناعي قد وصلت إلى طور ما عادت المعرفة تشكل عائقا بالنسبة لها، بل يمكن القول أنها قد تفوق الذكاء البشري في بعض الميادين وفضلا على ذلك فمن ابرز الطرق التي تعتمد عليها تقنيات الذكاء الاصطناعي هي التعلم بالملاحظة والاكتشاف بهدف تنمية معارفه و استيعاب محيطه، وبعد التعلم بهذه الطريقة تعلما ذاتيا، غير خاضع لإشراف والتوجيه ويتطلب قدرة عالية على التحليل والاستنتاج، إذا يقوم بتدقيق المعرفة الخاصة لديه في محاولة لاكتشاف الأنماط ليستخلص منها قوانين وحقائق جديدة[3].

بناءا على ما سبق يمكن القول أن هذه الربوتات القادرة على الفهم والإدراك واستيعاب محيطها وقدرتها على التكيف مع بيئتها واتخاذ قرارات بشكل مستقل عن أي تدخل بشرى أو غيره، فطبيعة الحال سيكون على علم بما سينتج عن فعلها من نتائج ضارة أو نافعة، مما يوفر لها العلم الكافي بمخاطر الجريمة فتحجم عنها.

وتماشيا مع ما تم ذكره يمكن القول أن شرط العلم متوفر لدى تقنيات الذكاء الاصطناعي القادرة على تعلم والإدراك بشكل مستقل، ونتيجة لذلك يمكن القول أنها تتوفر على القصد الجنائي المتمثل في العلم[4].

ثانيا : الخطأ غير العمدي.

ويقصد به انحراف سلوك الجاني عن سلوك الرجل المعتاد في نفس الظروف الواقعة ، وقد نصت المادة 288 في ع ج على صور الخطأ غير عمدي حيث نصت على كل من قتل خطأ أو تسبب في ذلك برعونة، أو عدم الاحتياط، أو عدم الإنتباهه أو إهماله، أو عدم مراعاته الأنظمة ... إلخ. ويعود إثبات ما إذا كان للسلوك المتهم يعتبر خطأ أم لا إلى محكمة الموضوع كونه من المسائل الموضوعية والفرق بين الخطأ غير العمد والقصد الجنائي في أن هذا الأخير من علم و إرادة النشاط والنتيجة أما الخطأ الغير عمدي فيتكون من علم و إرادة و إرادة النشاط وعدم إرادة النتيجة، فالفرق هذا بعدم إرادة النتيجة ويمكن تفي الخطأ غير العمدي بإثبات نفي توافر صور الخطأ في حق الفاعل و بإثبات القوة القاهرة أو حادث مفاجئ أو خطأ المجني عليه أو خطأ الغير[5]، وبإسقاط القواعد على الركن المعنوي الجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي ويجب التفريق بين احتمالين:

الاحتمال الأول: في حالة ثبوت ارتكاب الجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي بفعل المبرمج المصنع المالك أو المستخدم أو طرف خارجي تقول بإمكان تحقق الركن المعنوي كون الجاني إنسان سواء بتوفر

---

[1] وزير عبد العظيم، الشروط المقترصة في الجريمة، دار النهضة العربية 1983 ، ص 20

[2] ثورت جلال، نظرية الجريمة المتعدية القصد في القانون المصري المقارن، الإسكندرية ، 1965 ص 400.

[3] آلان بونيه الذكاء الاصطناعي واقعة و مشتقبله ترجمة على صدري فرغلي، من منشورات عالم المعرفة 1993، ص 245.

[4] أيوب البلغيثي، المسؤولية القانونية الربوتات الذكاء الاصطناعي، مذكرة ماستر قانون خاص، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس المغرب 2021/2022 ، ص 90

[5] روابح فريد، مرجع سابق، ص 100.

القصد الجنائي وهو اتجاه إرادته عن علم إلى القيام بنشاط وتحقيق النتيجة، كأن يستخدم شخص روبوت للقيام بعملية قتل أو خطأ ارتكب من قبله.

الاحتمال الثاني: في حال عدم ثبوت ارتكاب الجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي بفعل المصنع المبرمج المالك أو المستخدم أو طرف خارجي وانتقاء أي قصد أو خطأ من جانبهم، وثبوت تقنية الذكاء الاصطناعي الجرم بناء على تطوره الذاتي واستقلاليته، ففي هذه الحالة و على فرض وقوعها في المستقبل جدلا، إلا أنه لا يمكن تصور تحقق الركن المعنوي للجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي فالركن المعنوي هو اتجاه إرادة تقنية الذكاء الاصطناعي إلى ارتكاب جريمة وتوافر الرابطة النفسية بيئية وبين ماديات الجريمة وهذا مالا يمكن تصوره مهما بلغ التطور بالذكاء الاصطناعي[1] إلا أنه يجب أن تفرق بين القصد الجنائي والخطأ غير العمدي.

فالقصد الجنائي: لا يمكن أن يتوافر لدى تقنيات الذكاء الاصطناعي كون إرادتها لا تخرج عن إرادة مصنعها أو مبرمجها ولا يمكن تصور اتجاه إرادتها مهما بلغت درجة استقلالها، عن علم إلى قيام بالنشاط وتحقيق نتيجة، ويقال لا يمكن أن يتحقق الركن المعنوي في هذه الصورة ومثال على ذلك الأسلحة الذكية والروبوتات القاتلة المعدة الارتكاب سلوك إجرامي، فالقصد الجنائي متوفر لدى مصنعها وهي لا تخرج عن وسيلة يستخدمها الارتكاب جرائمه.

الخطأ غير عمدي: فهذا إذا قلنا بأن تقنيات الذكاء الاصطناعي بعدم توفر لديها القصد الجنائي، بسبب عدم تزويدها ببرمجيات و خوارزميات قوية ذات كفاءة عالية تعطيها القدرة على التصرف و اتخاذ القرار بشكل مستقل، إلا أن ذلك لا يمنع من مساءلتها إستادا إلى الخطأ في حالة توافر بقية الأركان الأخرى.

وبالتالي يمكن نستنتج أن أقصى مسؤولية يمكن نسبها إلى تقنيات الذكاء الاصطناعي وفي حال الاعتراف لها بالشخصية القانونية عن الخطأ غير عمدي فقط أما الجرائم العمدية فتقضى مسألة الإنسان صاحب الإرادة فقط[2].

المطلب الثاني: أطراف المسؤولية الجنائية لتقنيات الذكاء الاصطناعي.

تعد المسؤولية الجنائية بالنسبة لجرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي معقدة بعض الشيء فهناك عدة أطراف ترتبط بهم المسؤولية الجنائية هم مصنع التقنية الذكاء الاصطناعي ومالك أو المستخدم أو تقنية الذكاء الاصطناعي نفسها أو طرف خارجي وهو ما سنتطرق إليه في الفرع الأول المسؤولية الجنائية للمصنع أو المنتج ومسؤولية المالك أو المستخدم وفي الفرع الثاني المسؤولية الجنائية للطرف الخارجي وتقنية الذكاء الاصطناعي نفسها في الفرع الثالث.

الفرع الأول: مسؤولية المصنع أو المنتج.

قد يكون من غير الواضح عن أي أضرار تنتج عن خطأ الذي تحدثه تقنية الذكاء الاصطناعي ، فقوانين المسؤولية عن المنتجات التي لم يتم اختيارها غير واضحة إلى حد كبير في مجال الذكاء الاصطناعي الأمر الذي يعفى المصنعين من المسؤولية[3]. وتعد المسؤولية الجنائية لمصنع أو منتج التقنية الذكاء الاصطناعي من أهم ما يثار عند ارتكاب هذا الأخير لأي سلوك بشكل جريمة طبقا للقانون، وبالتالي كان البحث في المسؤولية الجنائية للمصنع أو المنتج ضرورة لتوضيح مدى دوره في المسؤولية الجنائية، حيث أنه قد يحمي المصنع نفسه من خلال بدود يذكرها في الاتفاقية الاستخدام، والتي يوقع عليها المالك وتحمل المالك وحده المسؤولية الجنائية عن جرائم المرتكبة من طرف تقنية الذكاء الاصطناعي[4].

خصوصا أن تقنية الذكاء الاصطناعي وصلا إلى مستوى لا يمكن اعتبارها مجرد جماد فهي تقوم بأمور لا يمكن للجماد أن يفعلها، كون هذه الأفعال التي تقوم بها سلوكيات ترقي أن تكون بشرية، وفي المقابل لا يمكن عدها إنسان و مساءلتها قانونيا وتحميلها المسؤولية كما يتحملها الإنسان ذلك أن المسؤولية القانونية تتطلب أن يكون الشخص أهلا لها فهي تشترط في الشخص الأهلية والأخيرة تتكون من الإدراك والإرادة[5].

---

[1] عمر محمد منيب، مرجع سابق، ص 87

[2] مرجع نفسه، ص 88.

[3] السلامة صفات و أبو القرة خليل، تحديات عصر الربوت و أخلاقياته الطبعة الأولى ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتجية، أبو طبي، العدد 196، 2014، ص 39

[4] بن عودة حسن مراء إمكانية تطبيق أحكام المسؤولية الحالية على جرائم الذكاء الاصطناعي مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 15 العدد 01، جامعة تلمسان، الجزائر، 2022، ص 198.

[5] حوراء موسى ، التنظيم التشريعي الاستخدام الطائرات من دون طيار والربوتات، مجلة المعهد، العدد 21، الإمارات، 2015، ص23.

وفي هذا الصدد قد تحدث الجريمة نتيجة خطأ في برمجة تقنية الذكاء الاصطناعي أو تكوينها الداخلي مما يسبب في حدوث جريمة جنائية وبالتالي يكون المصنع أو المبرمج مسؤولا عنها جنائيا[1] ويجب التفرقة بين ما إذا كان هذا السلوك قد تم عن طريق العمد أو الخطأ لاختلاف العقاب في كل حالة. لذلك على المنتج أو المصنع أن يلتزم بالمعايير المحددة في المنتج أهمها، توافر السلامة والأمان، كما يجب مراعاة توافق المنتج مع القيم وتقاليد المجتمع ناهيك عن الجودة.

الفرع الثاني: مسؤولية المالك أو المستخدم.

مالك أو مستخدم تقنية الذكاء الاصطناعي هو الشخص الذي يتمتع بتقنية الذكاء الاصطناعي فيمكنه من استخدامها والاستفادة من قدرتها، ومن المحتمل أن يقوم المالك أو المستخدم بإساءة استخدام تلك تقنية الذكاء الاصطناعي الأمر الذي يؤدي إلى حدوث جريمة معاقب عليها قانونا مما ينتج عنه مساءلة المالك أو المستخدم ومن هذا المنطلق سنكون أمام احتمالات عدة منها :

- حدوث الجريمة نتيجة سلوك المالك أو المستخدم وحده، فلولا السلوك الذي ارتكبه ما حدثت الجريمة، فتقع هناك المسؤولية الجنائية كاملة عليه، فمثال على ذلك تعطيل المالك التحكم الآلي السيارة ذاتية القيادة وإبقاء على توجيهات الصوتية التي تصدر من برنامج الذكاء الاصطناعي، وبالتالي يكون هو وحده المتحكم في السيارة، فإذا صدر له تنبيه من البرنامج بأمر معين لتجنب الحادث ولم ينفذ الأمر، فتقع المسؤولية الجنائية عليه[2].

- حدوث الجريمة نتيجة سلوك المالك باشتراك مع أحد الأطراف الأخرى مثلا استعادة مالك تقنية الذكاء الاصطناعي بشخص متخصص لتغير أوامر التشغيل الاستخدامه في ارتكاب جريمة ونفى المسؤولية الجنائية عن نفسه والصاقها بتقنية الذكاء الاصطناعي ومصنعه وفي هذه الحالة تكون المسؤولية الجنائية مشتركة بين مالك التقنية والشخص الذي ساعده في تغير أوامر التشغيل وتطبيق أحكام المساهمة الجنائية في قانون العقوبات.

الفرع الثالث المسؤولية الجنائية لتقنية الذكاء الاصطناعي وللطرف الخارجي

أولا: المسؤولية الجنائية لتقنية الذكاء الاصطناعي.

يمكننا القول في الوقت الحالي ورغم تطور الذي وصلت إليه تقنيات الذكاء الاصطناعي إلا أنه لم تصل بعد إلى درجة تمكننا من اتخاذ القرارات، ومن جعلها المسؤولية الوحيدة عن الخطأ غير العمدي الناجم من أعمالها، على الأقل في الوقت الحالي، ليس من باب أنها غير أهل لذلك، وإنما من باب أنه لا يمكن تصور ارتكاب جرم من قبلها بدون اشتراك أطراف أخرى كالمصنع أو المالك أو المستخدم أو طرف خارجي، وبدوافع مختلفة إلا أنه استشرافا للمستقبل، فإن احتمال أن تصل تقنيات الذكاء الاصطناعي إلى هذه الاستقلالية بارتكاب الجريمة بذاته بدون اشتراك أحد مسألة محتملة مرتبطة بما يفرزه التطور و الخيال العلمي من معطيات[3]، فأصبح الآن من المنصور ارتكاب الجرائم من قبل تقنيات الذكاء الاصطناعي وهناك فرضيات في حالة ارتكاب تقنية الذكاء الاصطناعي الجريمة ينفسها وتتمثل الفرضية الأولى في حالة مشاركة طرف آخر للتقنية الذكاء الاصطناعي في ارتكاب الجريمة، وبالتالي بعد شريكا في الجريمة مع تقنية الذكاء الاصطناعي، رغم أنه حاليا سوف يتحمل المسؤولية الجنائية كاملة عن ارتكاب الجريمة ولكن مستقبلا وبعد إقرار المسؤولية الجنائية لتقنيات الذكاء الاصطناعي سوف تكون مسؤولية مشتركة[4] والفرضية الثانية التي فيها يستفحل الخطر ويزداد الضرر في حالة ما إذا كانت برامج الذكاء الاصطناعي تتمتع باستقلالية كاملة نتيجة تطوير نفسها عن طريق التعلم الذاتي ويتخذ قرار ذاتية خارجة عن نظام البرمجي، ويخرج عن عباءة مصنعة ليسيطر ذاتيا على نفسه ويكون السلوك المجرم المرتكب من قبله نابعا عن قراراته الذاتية ويكون وحده المسؤول عن إصدارها في هذه الحالة من المفترض أن تكون المسؤولية الجنائية واقعة على تقنية الذكاء الاصطناعي وحده وتكون أمام مسؤولية جنائية مباشرة[5].

ثانيا : المسؤولية الجنائية للطرف الخارجي.

فهو قيام الطرف الخارجي بالدخول على نظام تقنية الذكاء الاصطناعي عن طريق اختراقه بأي طريقة والسيطرة عليه واستغلاله في ارتكاب الجريمة وفي هذه الحالة نعرض فرضيتين وهما :

---

[1] محمد العوضي، مسؤولية المنتج من المنتجات الصناعية مجلة القانون المدني الجزء 01 المركز العربي للدراسات والاستشارات القانونية وحل المنازعات، 2014، ص 26.

[2] يحي إبراهيم دمضان المسؤولية الحالية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، بحث بمجلة الشريعة و القانون، كلية الحقوق، جامعة الإمارات، 2019.

[3] عمر محمد منيب، مرجع سابق، ص 95

[4] يحي إبراهيم دهشان، مرجع سابق، ص 38

[5] وفاء محمد أبو المعاطي صفر، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، دراسة تحليلية إستشرافية، كلية الحقوق، جامعة طنطا، مجلة روح القوانين العدد السادس وتسعون، أكتوبر 2021، ص 131.

- حال قيام الطرف الخارجي باستغلال ثغرة في تقنية الذكاء الاصطناعي لارتكاب جريمة وكانت هذه الثغرة نتيجة إهمال المالك أو مصنع لهذه التقنية فتكون هنا المسؤولية الجنائية هنا مشتركة بين الطرف الخارجي والشخص الذي وقع منه الإهمال مثال على ذلك إعطاء المالك لتقنية الذكاء الاصطناعي شفرات الدخول على نظام التحكم في تقنية الذكاء الاصطناعي لهذا الطرف الخارجي مما سهل عليه إصدار أوامر للذكاء الاصطناعي[1]،

الفرضية الثانية هي أن يخترق الطرف الخارجي نظام تقنية الذكاء الاصطناعي بدون إهمال من المصنع أو المالك فتقع المسؤولية كاملة على هذا الطرف المخترق، وتكون مسؤولية عن جريمة عمدية إذا توافرت لديه القصد الجنائي أو تكون مسؤوليته عن خطئه غير عمدي إذا انتفي إليه القصد الجنائي[2].

المحور الثاني: خصوصية الإجراءات الجنائية في جرائم المتصلة بأعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي.

إن التطور التكنولوجي المتسارع المجال واسعا لتوقع امتلاك تقنيات الذكاء الاصطناعي قدرات تمكنها من القيام بأعمال ينشأ عنها نتائج جرمية بعدما شهدنا حوادث ساهمت تقنيات الذكاء الاصطناعي في حدوثها، كما تم توضيحه سابقا، الأمر الذي يثير التساؤل في ظل علم وجود إطار تشريعي قانوني خاص لمواجهة هذه الجرائم، هل القواعد الإجرائية الواردة في قانون الإجراءات الجزائية والأحكام الإجرائية الواردة في قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية أن تنطبق في مواجهاتها للجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي وللإجابة على هذا التساؤل وذلك من خلال مطلبين الذي نتناول في الأول خصوصية الملاحقة والتحقيق وفي الثاني خصوصية المحاكمة وتطبيق الجزاء على تقنيات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول : خصوصية إجراءات الملاحقة والتحقيق.

تعرف الإجراءات الجنائية بأنها الإجراءات التي تتخذها السلطات المختصة بعد وقوع الجريمة في سبيل كشف تلك الجريمة و جمع الأدلة ومعرفة الفاعلين وتقديمهم للمحاكمة ومحاكمتهم وتنفيذ الجزاءات الجنائية عليهم، وتمر مرحلة الإجراءات الجنائية بمرحلة الملاحقة أو ما يعرف بمرحلة جمع الاستدلالات التي يقوم بها رجال الضبطية القضائية والتي تسبق مرحلة تحريك الدعوى العمومية، وتليها مرحلة التحقيق الابتدائي ثم مرحلة المحاكمة، وتنتهي الدعوى الجنائية بصدور حكم بات في الموضوع

تتأول في هذا المطلب من خلال فرعين الأول يتضمن إجراءات الملاحقة والفرع الثاني إجراءات التحقيق.

الفرع الأول: إجراءات الملاحقة (مرحلة جمع الاستدلالات).

يقصد بمرحلة جمع الاستدلالات المرحلة التي تسبق مرحلة تحريك الدعوى العمومية فبعد وصول العلم إلى رجال الضبطية القضائية بوقوع الجريمة، يبدأ عملهم با التقصي عن الجريمة والبحث عن مرتكبها وجمع الأدلة التي تلزم للتحقيق والمحاكمة والتحري[3] ويدخل في هذا الإطار جمع الأدلة واستدعاء الضبطية القضائية للمتهم وسؤاله عما كان حوله من اتهام، مع ضمان عدم التعرض لكرامته وحريته.

وإذا حاولنا إسقاط مفهوم جمع الاستدلالات وفق القواعد قانون الإجراءات الجزائية بشأن المسؤول جنائيا عن أعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي، ويطرح التساؤل التالي كيف يتصور جمع الاستدلالات من تقنية الذكاء الاصطناعي بعد التبليغ عن جريمة ناجمة عن أعمال تلك التقنية؟

وبما أن توصلنا إلى أن المسؤولية الجنائية المترتبة عن أعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي لا تخرج عن كونها مسؤولية أحد أطراف متصلة به، إما المبرمج ، أو المصنع أو المستخدم أو طرف خارجي آخر، فإن قواعد التحريات الأولية أو جمع الاستدلالات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية يتصور تطبيقها على هذه الجرائم كونها ستطبق على أشخاص طبيعية أو معنوية ، وتبقي الإشكالية الوحيدة والتي من الممكن حدوثها في المستقبل، وهي عندما تكون تقنية الذكاء الاصطناعي قد ارتكبت جريمة بمعزل عن الأطراف سابقة الذكر،

وعندما تستلزم خصوصية التحريات الأولية أو جمع الاستدلالات أو ما يعرف بالملاحقة بحق تقنيات الذكاء الاصطناعي إصدار تشريعات تراعي طبيعة هذه الجرائم والتقنيات[4].

الفرع الثاني : إجراءات التحقيق الابتدائي.

---

[1] يحي إبراهيم دهشان مرجع سابق، ص 42.

[2] طه محمود أحمد المواجهة التشريعية لجرائم الكمبيوتر والانترنت دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون، المنصورة ، مصر، 2012، ص16.

[3] المادة 12 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 17/07 مؤرخ في 28 جمادي الثانية عام 1438 الموافق 27 مارس سنة 2017، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج، العدد 20 المؤرخة في 29 مارس 2017.

[4] عمر محمد منيب، مرجع سابق، ص 144.

بعد التحقيق الابتدائي أو مرحلة من مراحل الدعوى العمومية، وهو عبارة عن إجراءات تتخذها السلطات المختصة من أجل جمع الأدلة و المعلومات عن قضية معينة، التي تساعد على كشف ملابسات الجريمة، وتختلف إجراءات التحقيق وجمع الاستدلالات في مرحلة الملاحقة من ناحية السلطة المختصة حيث إجراءات التحقيق الابتدائي تصدر عن قاضي التحقيق وجمع الاستدلالات يقوم بها رجل الضبطة القضائية تحت إشراف النيابة العامة.

وقد جعل المشرع الجزائري التحقيق في مواد الجنايات وجوبي أما في مواد الجنح اختياري لم ما لم يكن ثمة نصوص خاصة. كما يجوز إجراءه في المخالفات إذا طلبة وكيل الجمهورية وهذا طبقا للمادة 66 من قانون الإجراءات الجزائية وهنا يطرح تساؤل هل هناك تصنيف للجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي إلى جنايات وجنح؟ يمكن القول ببساطة لا يوجد تصنيف خاص بما يسمى جرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي، كمسئول مباشر لعدم وجود إطار تشريعي ينظمه بعد، والاقتصار حاليا على تطبيق الأحكام العامة بشأن تصنيف الجرائم إلى جنايات وجنح[1].

المطلب الثاني: خصوصية المحاكمة وتطبيق الجزاء على تقنيات الذكاء الاصطناعي.

تتفرع القواعد العامة التي تحكم مراحل المحاكمة، أمام المحاكم إلى قواعد تحدد اختصاص هذه المحاكم، وقواعد تحدد إجراءات رفع الدعوى ومن ثم إصدار الحكم، ونقتصر في هذا المطلب البحث في أصول المحاكمة فيها يخص اختصاص المحاكم، ومدى تطبيقها على جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي، أم أن خصوصية طبيعة لهذه الجرائم تستلزم إيجاد هيئات خاصة بالمحاكمة وتصنيف الجزاء.

الفرع الأول: معايير اختصاص المحاكم الجنائية في الجرائم الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي

أولا: الاختصاص النوعي.

يوصف الاختصاص النوعي من خلال تحديد نوع الجريمة أو الوقائع المرتكبة من بين تلك المنصوص والمعاقب عليها في قانون العقوبات التي يمكن أن تحال إلى قاضي الحكم، فنوع الجريمة من المعايير التي يتحدد على ضوئها الاختصاص النوعي للمحكمة فاختصاص محكمة الجنح والمخالفات يتمثل في جرائم الجنح والمخالفات وتختص محكمة الجنايات بالجرائم الموصوفة بأنها جنايات وكذلك بالجنح والمخالفات المرتبطة بها والمحالة إليها بموجب القرار نهائي من غرفة الاتهام كما يعود اختصاص في الجرائم المرتبطة ذات وصف الجنحة والمحالة باعتبارها ذات الاختصاص العام[2].

والسؤال الذي يثور في هذا الصدد هل يمكن تصور محاكمة تقنية الذكاء الاصطناعي أمام المحاكم أن السؤال أمام أي محكمة يمكن أن يحاكم في ظل عدم معرفة تحت أي نوع يندرج جرم الذي نجم عن تقنيات الذكاء الاصطناعي هل هو مخالفة أم جنحة أم جناية؟ إن من المتصور قيام تقنية الذكاء الاصطناعي بأعمال ينجم عنها مختلف الجرائم، لكن لا يوجد جهة صنفت هذه الجرائم وهذا ما يؤكد ضرورة إيجاد تشريع خاص ينظم هذه القواعد[3].

ثانيا : الاختصاص الإقليمي.

يتحدد الاختصاص المحلي لمحكمة الجنح والمخالفات، باختصاص النيابة العامة لدى نفس المحكمة أي أن يتحدد طبقا لنص المادة 37 من قانون الإجراءات الجزائية أي يتحدد عن طريق مكان وقوع الجريمة أو محل إقامة أحد الأشخاص المساهمين أو محل القبض على أحد المشتبه فيهم[4].

والاختصاص الإقليمي لمحكمة الجنايات طبقا لنص المادة 251 من قانون الإجراءات الجزائية يتحدد الاختصاص المحلي لمحكمة الجنايات الابتدائية و الإستئنافية بالدائرة القضائية للمجلس ككل، ويمكن أن يمتد إلى خارجه بنص خاص[5].

ويخضع الاختصاص المحلي لمحكمة الجنايات للقواعد العامة للاختصاص بإسقاط على تقنيات الذكاء الاصطناعي أنه لا إشكالية في تطبيق القواعد الاختصاص عندما تقرر مسؤولية أي من طرف من الأطراف المتصلة بتقنية الذكاء الاصطناعي من مصنع أو مبرمج أو مستخدم أو طرف آخر وهي الغالبة، ولكن الإشكالية في

---

[1] المرجع نفسه، ص 145.

[2] سليمان عبد المنعم، أصول الإجراءات الجنائية (دراسة مقارنة) الكتاب الثاني، طبعة الأولى منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005، ص 938.

[3] عمر محمد منيب مرجع سابق، ص 159.

[4] لطفي فتح الله الاختصاص في الحالة الجزائية، مذكرة الماستر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشيخ العربي عبسي، عبسه الجزائر 2022 - 2023 ، ص 20.

[5] المادة 251 الأمر 66/155 المتضمن القانون الإجراءات الجزائية، معدل ومتمم.

أن أغلب مجرمي الذكاء الاصطناعي يحاولون التحايل على الاختصاص المكاني وذلك لارتكاب في دول أخرى تطبيقا للاختصاص المكاني أو الإقليمي تعتبر جرائم الانترنت الجرائم العابرة للحدود وتخضع في كثير من الأحيان الأكثر من قانون، فإذا وقع الفعل في بلد وترتبت أثاره الضارة في بلد آخر فإن قانون كلا البلدين يكون واجب التطبيق على الواقعة.

إلا أنه استشرافا للمستقبل، وفرضا عندما تنتفي المسؤولية أي من الأطراف المتصلة بتقنية الذكاء الاصطناعي، وترتيب المسؤولية المباشرة بناء على استقلاليته، إن فرضا ذلك جدلا، فإنه من غير المتصور محاكمة تقنية الذكاء الاصطناعي عن جرم أمام المحكمة التي وقعت أعمال تقنية الذكاء الاصطناعي في دائرتها نقاشا نظريا لا واقعيا فيه، إضافة إلى أن هذه المحاكمة المقترضة تستلزم أن يكون الركن المادي للجريمة واضحا، وقد يتحقق ذلك في الربوت وسيارة ذاتية القيادة، أما في حال الركن المادي للجريمة عبارة عن اختراق الشبكات التواصل الاجتماعي مثلا، فهنا تعتبر الجريمة عابرة للحدود يصعب تحديد المكان الذي تحققت فيه والكيان الذي قام به[1].

ثالثا : الاختصاص الشخصي.

يقصد بالاختصاص الشخصي تحديد المحكمة المختصة إسنادا إلى اعتبارات شخصية، كما هو الحال في المحاكم المختصة بمحاكمة الأحداث، فا العلة في تحديد الاختصاص الشخصي يمكن في اختلاف شخصية المتهم مرتكب الجريمة، فمن غير العدل محاكمة الحدث لمحاكمة الشخص البالغ، فالجنايات التي ترتكب من طرف الأطفال الذين لم يبلغوا سن 18 سنة فهي ترجع الاختصاص للنظر فيها إلى قسم الأحداث الذي يوجد بمقر المجلس القضائي[2].

ذا المنطق لا إشكالية تقرير الاختصاص للمحاكم العادية عندما تقرر مسؤولية أي الأطراف من المصنع، أو المبرمج أو المستخدم، أو طرف آخر إلا أن الإشكالية عندما تنتفي المسؤولية أي طرف من الأطراف المتصلة بتقنيات الذكاء الاصطناعي وترتيب المسؤولية المباشرة بناءا على استقلاليته إن فرضنا ذلك جدلا من العدل والحكمة وتخصيص دوائر في المحاكم تختص بمحاكمة تقنيات الذكاء الاصطناعي، تراعي طبيعة هذا الكيان وطبيعة الجرائم المتصلة به مع ضرورة تصنيفها إلى جنايات و جنح و مخالفات[3].

الفرع الثاني : العقوبات جرائم الذكاء الاصطناعي.

أولا: عقوبات توقع على مصنع تقنيات الذكاء الاصطناعي.

يعتبر مصنع تقنية الذكاء الاصطناعي، هو المنتج لتلك التقنية، وبالتالي هو المتحكم الوحيد في وضع أنظمة تشغيلها ، والتي يجب توفر ضوابط معينة بها ، فيجب توفر نوع من أنواع التحكم والتي نحتاجها من السلامة والأمان في حال خروج تلك التقنية عن السيطرة، حيث كما وضحنا سابقا أن تقنية الذكاء الاصطناعي تتعلم ذاتيا وقريبا تصل إلى مرحلة التفكير الذاتي، واتخاذ قرارات، كما أن هناك الصالح والمجرم من البشر فمن المتوقع وجود نفس الصفات في اللآلات ، ولهذا يجب عدم إطلاق الحرية الكاملة لتلك التقنيات و الضوابط التي تحدثنا عنها يجب أن تصدرها تشريعات تلزم المصنع بإدخالها في تلك التقنيات، وتجرم المصنع عند عدم التزامه بها وتحمله المسؤولية الجنائية الكاملة بشأن وقوع جرائم من قبل تلك التقنيات.

العقوبات التي توقع على مصنع تقنيات الذكاء الاصطناعي، يمكن أن تندرج جسامتها طبقا للجسامة الجريمة فلا مانع من توقيع عقوبات من الإعدام السجن المؤبد، أو الحبس أو الغرامة تبعا لدرجة الخطورة الجريمة والضرر النتائج عنها[4].

ثانيا : عقوبات توقع على مالك تقنية الذكاء الاصطناعي.

يتمتع المالك أو المستخدم لتقنية الذكاء الاصطناعي بمميزاتها، وبمجرد انتقال ملكيتها إليه يصبح مسؤولا عنها وعن الجرائم التي ترتكب من قبل تلك التقنية ويجب التفرقة بين فرضيتين:

1. الجرائم التي تحدث من تقنية الذكاء الاصطناعي نتيجة تدخل أو إهمال من قبل المالك أو المستخدم.

وتعد هذه الجرائم الصورة الواقعية لأن فغالبا تحدث جرائم نتيجة تدخل خاطئ من المالك، والسبب لعدم معرفته لطريقة التعامل مع تلك التقنية وتشغيلها فيعطي لها أمر أو يعطل عنها الأمان الموجود بها، ففي هذه الحالة توقع العقوبة على المالك لأن سلوكه هو الذي أحدث النتيجة وتوافرت العلاقة السببية بين السلوك والنتيجة و هذه

---

[1] عمر محمد منيب، مرجع سابق ، ص 163

[2] المادة 442 من الأمر 66/155 المتضمن القانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم.

[3] عمر محمد منيب، مرجع سابق حس 164

[4] يحي إبراهيم دهشان المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، مجلة الإمارات للبحوث القانونية، العدد الثاني والثمانون إبرايل 2020، ص 134.

العناصر تشكل الركن المادي للجريمة، بجانب الركن المعنوي الذي يتم البحث لكل حالة منفصلة وتختلف الحكم إذا ارتكب المالك عن قصد جنائي أو عن خطأ غير عمدي وبالتالي تختلف العقوبة المقررة لكليهما.

2. الجرائم التي تحدث من قبل تقنية الذكاء الاصطناعي بمعزل عن أي تدخل خارجي[1].

ثالثا : عقوبات توقع على تقنية الذكاء الاصطناعي.

تتميز تقنية الذكاء الاصطناعي بخاصية التعلم الذاتي، حيث تتخذ القرارات بمعزل عن تدخل الإنسان وكذلك التعلم من المواقف التي تتعرض لها وتلك القدرات العالية للذكاء الاصطناعي، نجد أنه لم يكن متصورا حاليا ولكن في المستقبل ارتكاب جرائم بإرادة حرة دون تدخل المالك ودون خطأ أو تقصير من مصنعها، وبحكم أن المسؤولية الجنائية لا يمكن توقيعها عليهما المالك والمصنع لعدم مسؤوليتهما الجنائية عن تلك الجرائم و با النظر إلى القوانين الحالية نجد أنها لا تعترف جميعا بتلك المسؤولية، ولا تقر بتوقيع العقاب على تقنية الذكاء الاصطناعي وتقديمه للمحاكمة ولذلك تعديل تلك القوانين حتى لا نجد أنفسنا أمام جرائم ترتكب بدون عقاب عليها[2].

فتحديد أنواع العقوبات المقررة على كيانات الذكاء الاصطناعي، وحدود تلك العقوبات يجب أن يكون أهم محاور اهتمام المشرع حاليا[3]، نظرا للتوسع في استخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في شتى مجالات الحياة فتلك فرصة الاهتمام أيضا بتطوير التشريعات والعقوبات من أجل إدخال عقوبات جديدة أو تحديد ما يتناسب مع الذكاء الاصطناعي من العقوبات الحالية[4].

خاتمة:

لم يعد الذكاء الاصطناعي مجرد خيال علمي أو حلما بعيدا وإنما أصبح واقعا ملموسا نجد تطبيقاته في كافة مجالات الحياة بميزاته وعيوبه ونتج عن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي أعمال تترتب نتائج جريمة وأضرار تلحق بإنسان يجب أخذها بعين الاعتبغنام ار وتوصلنا الى أن أعمال الذكاء الاصطناعي هذه قد تتصل بأكثر من طرف, فهناك المصنع والمبرمج والمستخدم والطرف الخارجي وقد يتسبب أي طرف من هذه الأطراف بإلحاق الضرر أو ارتكاب جرائم تنتج عن أعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي أو بسببها.

فالتطور الحاصل في استعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي الذي أصبح يزاحم الذكاء البشري غير أن الفقه القانون لم يساير هذا التطور وهذا ما جعل القواعد القانونية التقليدية, عاجزة عن إيجاد الإطار القانوني التي تقوم عليه المسؤولية القانونية وهذا ما يستوجب وضع أطر قانونية تضبط هذه التقنيات وذالك للحد من المخاطر الناجمة عنها .

إلا أن الدولة الجزائرية لا يمكن ان تبقي في منأى عن التطور التكنولوجي السريع في العالم وذالك قامت بإنشاء مركز للذكاء الاصطناعي في جامعة سكيكدة في فيفري 2020 الذي يعمل من اجل تقديم حلول الذكاء الاصطناعي للشركاء الاقتصاديين والصناعيين والاجتماعيين وكذا تنظيم بشكل دوري تدريبات وورش عمل ومؤتمرات خاصة بإضافة الى إنشاء المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي بسيدي عبد الله بالجزائر العاصمة وذالك بموجب مرسوم رئاسي رقم 21/323 افتتحت في الموسم الجامعي 2021/2022 الذي تهدف الى المساهمة في الجهد الوطني للبحث العلمي والتطور التكنولوجي وكذا دعم الدولة في تطبيق الخطة الإستراتجية الوطنية للذكاء الاصطناعي 2020/2030.

وعليه توصلت من خلال هذه الدراسة الى جملة من النتائج .

لم يتوصل الى تعريف محدد للذكاء الاصطناعي سواء في الفقه أو التشريعات ومنها التشريع الجزائري وهذا لكثرة وتنوع تطبيقاته واختلاف قدرات كل واحدة منها .

المشرع الجزائري لم يتطرق للذكاء الاصطناعي سواء في القوانين العامة أو الخاصة رغم تعدده وانتشاره .

الذكاء الاصطناعي واقع لا مفر منه وواقع نعيشه, مثله مثل ما اعتمد الإنسان فكرة الشخص الاعتباري الذي هو غير ملموس اعتده المشرع كحيلة قانونية. ولاعتبارات عملية اعترف به ولكن بشروط محددة وهذا ما دفع الفقه الى منح تقنية الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية .

---

[1] يحي إبراهيم دهشان ، مرجع سابق، ص 136

[2] د. عبد التواب معوض الشوريجي، دروس في علم العقاب، كلية الحقوق جامعة الزقازيق، 2019، ص 28.

[3] د. غنام محمد غنام ، د.شيماء عبد الغني عطا الله، مبادئ علم الإجرام، كلية الحقوق، جامعة الزقازيق، 2019، ص 25.

[4] يحي إبراهيم دهشان، مرجع سابق، ص 137

لم تحقق تقنيات الذكاء الاصطناعي الاستقلال التام عن البشر بعد, رغم التطور الحاصل وبتالي لا تخرج الجرائم الناجمة عن أعمالها عن دائرة مسؤولية أي من الأطراف المتصلة بها وعليه لا يمكن تقرير المسؤولية الجنائية لتقنية الذكاء الاصطناعي بذاتها نتيجة إعمالها

- إن الجزاءات المترتبة على المصنع أو المستخدم أو الطرف الخارجي لا تتعارض مع طبيعة الجزاءات التقليدية المنصوص عليها في القانون العقوبات كونها واقعة على عنصر بشري لا على الآلة .

- إن الاعتراف المشروط بالمسؤولية الجنائية لتقنيات الذكاء الاصطناعي لا يعفي مبرمجها مستخدمها, مصنعها أو مالكها من المسؤولية الجمائية عن أفعالهم التي تبقي قائمة في حال تقررت وفق مسار قانوني معين, واستشرافا للمستقبل

اقتراحات :

ضرورة اهتمام المشرع الجزائري بهذه الإشكالات باعتبارها وليدة التطور التكنولوجي الرقمي وذا ما لا حضناه في اهتمام بعض الدول الأوربية التي هي في عمل مستمر سواء في الدراسات الأكاديمية أو مشاريع قوانين لتنظيمها

إيجاد طرق مبتكرة لتحديد المسؤولية القانونية في ظل الفراغ التشريعي ومن ذالك إسناد المسؤولية بشكل مسبق كشرط لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، وكاشتراط تركيب أجهزة تسجيل وعرض فيديوهات للتمكن للرجوع إليها بعد وقوع الحادث, كما في الصندوق الأسود في الطائرات .

امام المشرع الجزائري مهمة تغيير جذرية في الفكر التشريعي وليس فقط مجرد واجب إضافة تعديلات في القواعد العامة فالمطلوب لمواجهة طوفان التكنولوجيا أن يتم اتخاذ قرار تشريعي فيما إذا كانت الجزائر تتقبل وجود الروبوتات بغاية استغلالها في مختلف مظاهر الحياة الاقتصادية والاجتماعية.